



المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
وكالة الوزارة للشئون البلدية
الإدارية العامة لصحة البيئة

لائحة مصانع الطحينية والحلواة الطحينية



المملكة العربية السعودية

وزارة الشئون البلدية والقروية

وكالة الوزارة للشئون البلدية

الإدارة العامة لصحة البيئة

صانع الطبيعة

والحملة الطبيعية

٤ | ٦٣٦

م . م . ٠

(ح) وزارة الشئون البلدية والقروية ، ١٤٢٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

وزارة الشئون البلدية والقروية، وكالة الوزارة للشئون البلدية،
الإدارة العامة لصحة البيئة.

لائحة مصانع الطحينية والحلوة الطحينية / وزارة الشئون البلدية
والقروية، وكالة الوزارة للشئون البلدية، الإدارة العامة لصحة البيئة.

الرياض ، ١٤٢٦ هـ

٣٦ ص : سم

ردمك : ٩٩٦٠ - ٧١٠ - ٠٨ - ٤

١ - السعودية ، وزارة الشئون البلدية والقروية - قوانين وتشريعات

٢ - البلدية - قوانين وتشريعات - السعودية أ - العنوان

ديوبي ١٤٢٦/٤٠١ ٣٥٤,٩٥٣١٥٩٨٠٢٦

رقم الإيداع : ١٤٢٦/٤٠١

ردمك : ٩٩٦٠ - ٧١٠ - ٠٨ - ٤

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

تقديم

انطلاقاً من توجيهات خادم الحرمين الشريفين رئيس مجلس الوزراء، وصاحب السمو الملكي ولد العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني - القاضية بضرورة العمل الجاد والمكثف لرفع مستوى الأداء، بما في ذلك تحديث اللوائح والأنظمة لتواء ما تشهده المملكة العربية السعودية من تقدم وتطور، وتنمية أحد ما يتوصل إليه العالم، مستفيداً في ذلك من تجارب الدول المتقدمة، ونظرًا لمسؤولية وزارة الشئون البلدية والقروية تجاه صحة وسلامة المستهلك (فيما يقع في نطاق اختصاصها من مهام وواجبات)، ووفقاً لما حدد نظام البلديات والقرى الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٥) وتاريخ ٢١/٢/٩٧هـ حيث جاء بالمادة (٤٨) من الباب الخامس من ذات النظام ما نصه: (يصدر وزير الشئون البلدية والقروية اللوائح والتعليمات التنفيذية لهذا النظام ...).

إن الوزارة تقوم بمراجعة شاملة لجميع اللوائح والأنظمة بشكل عام، وتركز بشكل خاص على أنظمة وتعليمات صحة البيئة والصحة العامة، هادفةً من ذلك لمراجعةها والعمل على تحديثها وتطويرها، وانتهت في هذا المجال إلى إعادة صياغتها وإضافة ما استجد، وبعد مراجعة لها هو مطبق في الدول المتقدمة.

إن هذه اللوائح تهدف بالدرجة الأولى للمحافظة على صحة وسلامة المستهلك، ويعنى بتطبيقها المستثمرون في مجال الأنشطة ذات العلاقة بالصحة العامة، ويشرف على تطبيقها الجهات المختصة من هذه الوزارة وفروعها. ولذا فإن هذه العناصر الثلاثة مسؤولة مسؤولية كاملة عن تطبيقها، ويحتم الأمر عليها جميعاً التعاون لتحقيق الهدف من إصدارها.

نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع بهذا الجهد، وأن يحقق أهدافه.. إنه خير مسؤول.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

متعب بن عبد العزيز

وزير الشئون البلدية والقروية

أهداف الائحة

تتخذ المواد الغذائية أشكالاً متعددة ونتيجة لتطور صناعة الغذاء فإن كثيراً من المواد الغذائية الأولية تحول بعمليات تصنيعية إلى أشكال غذائية أخرى ومن هذه الأشكال الحلاوة الطحينية والطحينية التي تتميز بارتفاع قيمتها الغذائية لاحتوائها على تركيز مرتفع من الدهون والسكريات والبروتينات والعناصر المعدنية والفيتامينات الذائبة في الدهن، كما أنها تعتبر من مصادر الطاقة المركزية. ولكن يعييها تعرضاً للتلوث والفساد إذا لم تصنع وتخزن وتسوق في ظروف صحية وتحت اشتراطات صحية مناسبة ومن هذا المنطلق تصدر وزارة الشئون البلدية والقروية هذه الآئحة.

تحتوي الآئحة على ثلاثة أقسام رئيسية، يتناول القسم الأول الاشتراطات العامة التي يجب توافرها في مصانع الطحينية، وهي تعتبر شروطاً أساسية ملزمة لمن تراخيص البدء في مزاولة النشاط. بينما يوضح القسم الثاني الاشتراطات الخاصة التي تعتبر شروطاً أساسية يجب تطبيقها بكل دقة أثناء التشغيل. ويستعرض القسم الثالث الاشتراطات الصحية للعاملين في هذه المصانع والتي يجب إتباعها والالتزام بها حفاظاً على صحة وسلامة الإنسان.

إن وكالة الوزارة للشئون البلدية في الوقت الذي تطالب فيه مزاولي هذا النشاط الالتزام بما ورد في هذه الآئحة للمحافظة على سلامة الإنسان وصحته، لتنطع إلى التفاعل معها بإبداء الآراء

وال المقترنات من خلال موقع الوزارة على الإنترت: www.momra.gov.sa

والله ولبي التوفيق،،،

وكيل الوزارة للشئون البلدية

محمد بن علي آل الشيخ



الفهرس

٨	الباب الأول : المجال والتعريف
٨	(مادة ١) : المجال
٨	(مادة ٢) : التعريف
١٣	الباب الثاني : الاشتراطات العامة
١٣	(مادة ٣) : عام
١٣	(مادة ٤) : الموقع والمساحة
١٤	(مادة ٥) : المباني
١٥	(مادة ٦) : الطرق وممرات السير الداخلية (في المصنع الكبيرة)
١٥	(مادة ٧) : موقع تداول المواد الأولية والمنتجات النهائية
١٧	(مادة ٨) : المرافق والخدمات
٢٢	(مادة ٩) : أنواع المنشآت
٢٣	(مادة ١٠) : التجهيزات
٢٤	(مادة ١١) : التشغيل والصيانة
٢٤	(مادة ١٢) : الأمان والسلامة
٢٥	الباب الثالث : الاشتراطات الخاصة
٢٥	(مادة ١٣) : عام
٢٥	(مادة ١٤) : المواد الأولية (السمسم)
٢٦	(مادة ١٥) : تخزين السمسم

٢٦	(مادة ١٦) : التنقية والتنظيف والغربلة
٢٦	(مادة ١٧) : التقشير وفصل القشرة
٢٧	(مادة ١٨) : تحميص السمسم
٢٧	(مادة ١٩) : طحن السمسم
٢٨	(مادة ٢٠) : التخزين
٢٨	(مادة ٢١) : التعبئة
٢٩	(مادة ٢٢) : تخزين المنتج النهائي
٢٩	(مادة ٢٣) : الاختبارات
٢٩	(مادة ٢٤) : الحلوي الطحينية
٣٠	(مادة ٢٥) : النظافة العامة
٣١	(مادة ٢٦) : الترخيص
٣١	(مادة ٢٧) : سجل الرقابة الصحية
الباب الرابع: العاملون	
٣٢	(مادة ٢٨) : استخراج الشهادات الصحية
٣٣	(مادة ٢٩) : صلاحية الشهادة الصحية
٣٣	(مادة ٣٠) : الأمراض المعدية والإصابات
٣٣	(مادة ٣١) : المظهر والسلوك الشخصي
٣٤	(مادة ٣٢) : التدريب على الشئون الصحية
٣٤	(مادة ٣٣) : الاحتياطات الخاصة بالزائرين
الباب الخامس: مراقبة تنفيذ اللائحة	
٣٥	(مادة ٣٤) : مراقبة تنفيذ اللائحة

باب الأول

المجال والتهاريف

(مادة ١) : المجال

تسرى بنود هذه اللائحة على مصانع الطحينية والطحينية وكذلك على جميع العاملين بها.

(مادة ٢) : التعريف

في تطبيق بنود هذه اللائحة يقصد بالمصطلحات التالية المعاني المبينة أمام كل منها:

السمسم:

البذور الزيتية لنبات السمسم ويوجد منه نوعان الأبيض والأحمر.

الطحينية:

الناتج من طحن بذور السمسم السليمة .

الحلوة الطحينية:

منتج غذائي ناتج عن المعادلة الحرارية للسكرورز أو مخلوط السكرورز مع شراب الجلوكوز بالنسبة المقررة مع مادة خفق مناسبة وحامض عضوي وخلط المزيج المطبوخ مع الطحينية.

مستخلص عرق الحلاوة (مادة الخفق):

الناتج عن غلى قلف أو أوراق أو جذور نبات عرق الحلاوة لاستخلاص المادة الفعالة منه والتي تستخدم كمادة خفق ولصناعة الحلوي الطحينية .

المواد الخام:

هي مجموعة المواد الأولية أو الوسيطة التي تدخل بمفردها او مع بعضها في تصنيع منتج نهائي معين خلال عدد من العمليات التصنيعية المتالية .

العبوة:

أي غلاف يحمي ويحوي المادة الغذائية المعده للبيع كوحدة واحدة مستقلة، ويعتمد شكل هذا الغلاف والمادة المصنوعة منه على طبيعة المادة الغذائية المعبأة داخله.

التعبئة والتغليف:

يقصد بها وضع المادة الغذائية في عبوة مناسبة تتيح عرضها للمستهلك طبقاً لطبيعتها على أن تحمل البيانات المطلوبة طبقاً لمواصفة البطاقة الغذائية .

بطاقة المادة الغذائية:

أي رقعة أو شيء تصويري أو وصفي سواءً كان مكتوباً أو مطبوعاً أو معلماً بحروف بارزة ملحق بوعاء الغذاء أو تابع أو مصاحب له .

الغذاء:

مجموع الأطعمة والمشروبات القابلة للأكل أو الشرب عدا الدواء.

تداول الأغذية:

نقل أو استلام أو تجهيز أو تحضير أو تقديم أو تصنيع أو تخزين أو عرض المواد الغذائية بقصد البيع.

الغذاء الآمن:

الغذاء الحالي من العيوب والغير ملوث بالأحياء الدقيقة الممرضة أو سموها التي تفرزها، وال الحالي من الحشرات أو أجزائها، والمحفظ بجميع خواصه الحسية والظاهرة وبكامل قيمته الغذائية.

سلامة الأغذية:

ضمان أن لا تسبب الأغذية في الإضرار بالمستهلك عند إعدادها أو تناولها طبقاً للاستخدام المقصود منها.

صلاحية الأغذية:

ضمان أن تكون الأغذية مقبولة للاستهلاك الآدمي طبقاً للاستخدام المقصود منها.

سلسلة الغذاء:

مجموعة العمليات التي تتعرض لها المادة الغذائية الأولية بداية من استلامها وحتى الاستهلاك النهائي، وتشمل الاستلام، التخزين، التجهيز، التصنيع، الخدمة، وإدارة المخلفات.

التسمم الغذائي:

حالة مرضية حادة تنشأ عن تناول طعام ملوث بأحد مسببات التسمم الغذائي (ميكروبات أو سمومها - عناصر معنوية سامة - مبيدات حشرية - ملوثات كيميائية).

نظام الهاسب (تحليل مصادر الخطر ونقاط التحكم الحرجة:

(Hazard Analysis and Critical Control Points HACCP)

نظام تحليل مصادر الخطر المختلفة (حيوي - كيميائي - طبيعي) وتحديد نقاط التحكم الحرجة لضمان السلامة الغذائية من خلال التعرف على مصادر الخطر التي لها تأثير على سلامة الغذاء وتقييمها والسيطرة عليها من بداية سلسلة الغذاء وحتى الاستهلاك النهائي لأي منتج غذائي.

مصدر الخطر:

يعني وجود مصدر تلوث غير مقبول ذي طبيعة حيوية (كتكاثر الأحياء الدقيقة) أو كيميائية (مركبات عضوية أو مبيدات) أو فيزيائية (أجسام غريبة أو حشرات أو أتربة) تؤثر على سلامة الغذاء أو تسبب فساده أو إنتاج سموم به أو تكوين نواتج أخرى غير مرغوبة.

نقطة التحكم الحرجة:

النقطة التي يمكن عندها التحكم في مصدر الخطر مهما كان نوعه.

الاشتراطات الصحية:

مجموعة من الضوابط الواجب توافرها في المنشآت التي لها علاقة بإنتاج المواد الغذائية.

(Good Manufacture Practices GMP) مطالبات التصنيع الجيد:

مراجعة كافة اشتراطات الجودة وتوكيدها من درجة حرارة ورطوبة ونظافة خلال جميع مراحل التصنيع.

الصناعات الغذائية:

مجموعة الخطوات التي تتعاقب بغرض تحويل مادة أولية أيًّا كانت إلى منتج أكثر صلاحية للاستخدام بواسطة الإنسان، بصرف النظر عن الغرض النهائي لإنتاج هذا المنتج.

النظافة:

إزالة المواد الغير مرغوب فيها مثل الأتربة وبقايا الأغذية والقاذورات والدهون وغيرها من المواد الكريهة.

التلوث:

عرض الأغذية أو البيئة المحيطة بها للملوثات المختلفة.

الملوثات:

أي مواد غريبة عن الغذاء لا تضاف إليه عن قصد (حيوية أو كيميائية أو غير ذلك) لكنها تنتقل إليه من الوسط أو البيئة المحيطة، والتي تضر بسلامة الغذاء أو صلاحيته.

التطهير:

خفض أعداد الكائنات الحية الدقيقة الموجودة بالبيئة المحيطة بالغذاء إلى المستوى المأمون الذي لا يضر بسلامة الأغذية أو صلاحيتها وذلك باستخدام المواد الكيميائية المصرح باستخدامها أو بالطرق الفيزيائية.

التعقيم:

معاملة المادة بغرض القضاء على جميع الكائنات الحية الدقيقة الملوثة لها (الميكروبات). ويتم التعقيم بالمعاملة الحرارية أو بإحدى طرق التعقيم الأخرى.

التجهيزات:

يقصد بها جميع الاحتياجات الضرورية للمنشأة لتتلاءم مع طبيعة نشاطها سواءً كانت هذه المنشأة غذائية أو لها علاقة بالصحة العامة.

الترخيص:

وثيقة خاصة بالنشاط تصدر من البلدية المختصة تجيز تشغيل ومزاولة العمل (النشاط) في المنشآت الغذائية بعد استيفاء جميع الاشتراطات المطلوبة. ويسري الترخيص لمدة زمنية محددة يلزم تجديده بعدها.

الباب الثاني

الاشتراطات العامة

(مادة ٣) : عام

تعتبر المواد من ٤ إلى ١٢ اشتراطات عامة يجب توفرها لمنح ترخيص التشغيل ومزاولة العمل.

(مادة ٤) : الموقع والمساحة

يجب توافر الاشتراطات التالية:

- يكون في منطقة غير معرضة بشكل مباشر أو غير مباشر لأي مصدر للتلوث.
- يكون بعيداً عن أي منشأة صناعية أخرى غير غذائية لها تأثير سلبي على البيئة.
- لا يكون له تأثير سلبي على البيئة المجاورة .
- لا يتسبب في إحداث أضرار أو إزعاج للمجاورين .
- لا يتعارض مع الاشتراطات البلدية واستخدامات الأرض.
- أن يكون قريباً من مصادر المياه والطاقة.
- توفر وسيلة مأمونة للصرف الصحي.
- تتناسب المساحة مع حجم العمل وكمية الإنتاج.
- يمنع منعاً باتاً اتصال المصنع بمصنع آخر ما لم ينص على ذلك صراحة في ترخيص أي منها .
- يمنع منعاً باتاً التغيير في مساحة المصنع بالزيادة أو النقص مع عدم تغيير غرض الاستعمال إلا بعدأخذ موافقة الجهة المختصة.

(مادة ٥) : المباني

يجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١- يسمح التصميم الداخلي بسهولة انسياپ وتسلاسل الخطوات الإنتاجية بدءً من مرحلة استلام المواد الأولية حتى مرحلة الإنتاج النهائي، بحيث يكون الانسياپ في اتجاه واحد لضمان سلامة المنتج.
- ٢- تكون من الطوب والأسمنت المسلح أو ما ماثلها من حيث الجودة أو المظهر وفقاً للأصول الفنية المتعارف عليها وطبقاً للنظام المعمول به.
- ٣- يمنع منعاً باتاً استخدام الأسبستوس (Asbestos) أو أي مادة يدخل في تركيبها أو أي مادة ضارة.
- ٤- يسمح التصميم بإجراء عمليات النظافة والتطهير بسهولة، ويُسْهّل عمليات الإشراف الالزمة لضمان جودة المنتج.
- ٥- تكون المواد المستخدمة في التشطيبات (الدهانات والسيراميك ... إلخ) سهلة التنظيف والتطهير ولا تنقل أي مواد غريبة للفداء.
- ٦- لا تسمح بدخول وإيواء الحشرات والهوام والقوارض والحيوانات الضارة والأليفة وملوثات البيئة مثل الدخان والأتربة والغبار وخلافه.
- ٧- تركيب المعدات الثابتة على مسافات مناسبة من الجدران بحيث تسمح بالتنظيف المستمر حولها.
- ٨- وجود فصل واضح بين العمليات الإنتاجية التي يمكن أن تؤدي إلى التلوث الخلطي والمتبادل، وذلك باستعمال الحواجز أو تغيير الموضع أو بأي وسيلة فعالة أخرى.
- ٩- تكون درجة الحرارة داخلها ملائمة حسب متطلبات التصنيع الجيد (Good Manufacture Practices GMP).
- ١٠- تكون استراحة العمال ودورات المياه معزولة تماماً عن مناطق تداول الأغذية ولا تفتح عليها بشكل مباشر.

١١- يسمح تصميم المنشأة بالسيطرة على عمليات الدخول والخروج.

(مادة ٦) : الطرق وممرات السير الداخلية (في المصنع الكبيرة)

يجب مراعاة ما يلي:

١- تكون ذات أسطح قوية ومناسبة لسير وسائل النقل.

٢- تتوفر بها وسائل الصرف المختلفة والملائمة لتأمين عملية التنظيف.

(مادة ٧) : موضع تداول المواد الأولية والمنتجات النهائية

يجب توافر الاشتراطات التالية:

(١-٧) الأرضيات:

تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة له، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتأثر بالمنظفات الصناعية، وتكون ذات سطح مستوي خالٍ من التشقق والحرق، وتصمم بميل خفيف تجاه فتحات الصرف، ويفضل أن تكون من البلاط أو السيراميك الخشن عالي المقاومة للتآكل أو من الأسمدة المسلح المغطى بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة.

(٢-٧) الجدران:

١- تكون ملساء وخالية من الشقوق والمواد السامة ومقاومة للماء وغير ماصة وقابلة للغسل والتطهير وذات ألوان فاتحة بقدر الإمكان، ويفضل أن تكتسي بالبلاط الفيشاني أو السيراميك الأبيض اللون والجيد اللصق.

٢- تكون بارتفاع مناسب لعمليات الإنتاج ويتناسب مع تصميم المعدات.

٣- تحتوي على العدد المناسب من الفتحات والذي يمثل $\frac{1}{6}$ مساحة الأرضية لتأمين التهوية والإضاءة الطبيعية.

٤- تكون الزوايا بين الجدران وكلٍ من الأرضيات والأسقف غير حادة ويفضل أن يكون بها استدارة أو ميل بزاوية ٤٥° ليسهل تنظيفها وتطهيرها ولمنع تراكم الملوثات والأتربة.

(٣-٧) الأسفف:

تدهن بطلاء زيتى مناسب فاتح اللون أملس سهل التنظيف يحول دون تراكم الملوثات والقاذورات.

(٤-٧) النوافذ:

- تكون مصممة بحيث تحول دون تراكم الأتربة والملوثات ويفضل أن تكون قابلة للفتح لتأمين التهوية الطبيعية.
- تصنع من الألミニوم والزجاج أو من أي معدن آخر غير قابل للصدأ وتكون سهلة التنظيف.
- يركب عليها سلك شبكي ضيق مصنوع من مادة غير قابلة للصدأ، ويكون قوي التحمل لمنع دخول الحشرات والقوارض.
- يمكن فك وتركيب النوافذ غير القابلة للفتح بسهولة للتنظيف والصيانة.
- تكون عتبات النوافذ من الداخل مائلة لمنع استخدامها كأرفف.
- يكون ارتفاع النوافذ عن الأرض ملائماً بحيث لا تكون قريبة أو بعيدة، ويفضل أن تكون في الثلث الأخير من ارتفاع الجدران.

(٥-٧) الأبواب:

- تكون محكمة وذاتية الإغلاق وبشكل وحجم مناسبين وذات أسطح ملساء ليسهل تنظيفها.
- تصنع من الألミニوم والزجاج أو من أي مادة أخرى غير قابلة للصدأ، بحيث تكون غير منفذة للماء.
- لا تفتح بطريقة مباشرة إلى خارج المبنى أو إلى أماكن خارجية تشكل مصدراً من مصادر التلوث مثل أماكن المواد الخام الأولية ودورات المياه، وتكون محكمة الإغلاق وبحالة جيدة وصالحة دائماً للاستخدام.

د- يزود المبنى بأبواب للطوارئ تفتح مباشرة للخارج وتكون محكمة الغلق، حيث يتم استخدامها فقط في حالة الضرورة.

هـ- تزود الأبواب بستائر هوائية لمنع دخول الحشرات الطائرة .

و- تزود مداخل الأبواب بمعاكس أرضية بها محلول مطهر لتطهير الأحذية عند الدخول.

(٦-٧) الدرج (السلالم) والمصاعد والهياكل المساعدة :

أـ- السالم: تكون من الرخام أو الجرانيت أو الموزاييك القوي الأملس ليسهل تنظيفها.

بـ- المصاعد: تكون من الصلب الغير قابل للصدأ أو من الحديد المطلبي بدهان مانع للصدأ، ويحافظ على نظافتها وتطهيرها باستمرار.

جـ- ألا يؤدي موقع مجاري تصريف النفايات وتصميمها إلى تلوث الأغذية وأن تزود بفتحات للتنظيف.

(مادة ٨) : المرافق والخدمات

(١-٨) المورد المائي:

يجب أن يكون آمناً وتتوفر فيه الاشتراطات التالية:

١- توفر المياه بكثرة كافية تحت ضغط ودرجة حرارة مناسبين، ويكون من مورد بعيد عن أي مصدر من مصادر التلوث وعن الصرف الصحي صالح للاستهلاك الآدمي بناءً على تحاليل مخبرية معتمدة.

٢- توفير الوسائل المناسبة لتخزين وتوزيع المياه مثل الخزانات الأرضية أو العلوية والتي يجب أن تكون بعيدة تماماً عن مصادر التلوث، وأن تكون الخزانات العلوية أسطوانية الشكل ومصنوعة من الفيبر글اس أو من مواد غير قابلة للصدأ وسهلة التنظيف ومستوفية لكافة الاشتراطات الصحية، وتؤخذ منها المياه من خلال شبكة مواسير مصنوعة من الحديد المجلفن أو الصلب الغير قابل للصدأ أو البلاستيك ومطابقة للمواصفات والاشتراطات الصحية.

-٣ في حالة وجود شبكة مياه غير صالحة للشرب تستخدم في أغراض الغسل والتنظيف، يجب أن تكون مستقلة ومنفصلة تماماً عن شبكة مياه الشرب وتتميز مخارجها بطلاء ذي لون خاص. كما يجب التأكيد من عدم وجود أي توصيلات مشتركة بين الشبكتين. ولا يسمح بعمل أي توصيلات للإمداد بمياه الشرب من شبكة المياه الغير صالحة للشرب التي يجب أن يسمح تصميمها بجريان المياه في اتجاه واحد.

(٢-٨) الصرف الصحي:

يجب توافر الاشتراطات التالية عند التخلص من المياه العادمة أو الصرف الصحي:

- ١ توفر شبكة داخلية للصرف للتخلص من المياه العادمة.
- ٢ تزويد خطوط الصرف بخزانات ترسيب للتخلص من الفضلات الصلبة قبل تصريف المياه على الشبكة العمومية للصرف الصحي.
- ٣ تكون خطوط الصرف بحجم يسمح بالتخلص من الأحمال القصوى للمنشأة.
- ٤ لا يسمح تصميم وتركيب هذه الخطوط بتلويث مصدر مياه الشرب وشبكات التوزيع، ويفضل أن يكون اتجاه الصرف عكس اتجاه خط الإنتاج.
- ٥ فصل مواسير صرف المياه العادمة عن خطوط تصريف دورات المياه والحمامات ومغاسل الأيدي.

(٣-٨) التوصيلات الكهربائية:

يجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١ تكون نوعية الأسلامك والمواسير الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة.
- ٢ تتناسب قطاعات الأسلامك مع الأحمال الكهربائية.
- ٣ تشغل الأسلامك حيزاً لا يزيد عن نصف مساحة مقطع المواسير.
- ٤ فصل دوائر الإنارة عن دوائر المأخذ الكهربائية العادية (للأحمال حتى ١٥ أمبير)

- ومأخذ القوى (للأحمال أعلى من 15 أمبير)، على أن تكون دوائر القوى مستقلة.
- ٥ تنفذ جميع التوصيات الكهربائية طبقاً للمواصفات الفنية القياسية المقررة توفيرأً للحماية الكافية للعاملين.
- ٦ تكون وحدات الإضاءة المستخدمة ضد تسرب الأتربة والأبخرة وضد الانفجار.
- ٧ تكون لوحة التوزيع الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة من حيث خامة التصنيع ونوعيات المفاتيح الآوتوماتيكية وكافة المكونات الأخرى.
- ٨ تزود الشبكة الكهربائية بنظام للتأريض (Earthing) لتجنب مخاطر الصعق الكهربائي.
- ٩ يفضل توفير مولد كهربائي ذي قدرة تتناسب مع أحمال التشغيل لاستخدامه في حالة انقطاع التيار الكهربائي.

(٤-٨) الإضاءة:

يجب توفير كل من الإضاءة الطبيعية والصناعية في جميع أنحاء المنشأة على أن لا تغير الإضاءة الصناعية في استعمالها من طبيعة الألوان، وعلى ألا تقل شدة الإضاءة في المنشأة عن الحدود الموضحة بالجدول التالي:

قوة الإضاءة المطلوبة في الأماكن المختلفة بالمنشأة

المكان	شدّة الإضاءة (لكس)	المكان	شدّة الإضاءة (لكس)
المكاتب	١٨٥ - ١١٠	التغليف	٧٥ - ١١٠
دورات المياه	١١٠	الفرز والفحص	٣٧٠
المختبرات	٢٢٠ - ١٨٥	المستودع	١١٠ - ١٥٠
منطقة الاستلام	٢٦٠ - ١٨٥	صالة التصنيع	٢٢٠ - ١٨٥
المدخل	١١٠ - ٤٠	رصيف الشحن	٧٥

(٥-٨) التهوية :

يجب توفير التهوية الطبيعية والصناعية لمنع ارتفاع درجة الحرارة وتكاثف الأبخرة وترابم الغبار والأتربة، وإزالة الهواء الملوث. وأن يكون اتجاه سريان الهواء من الواقع النظيف إلى الواقع الملوث وليس العكس. مع تزويد فتحات التهوية بشبكة من السلك أو أية أغطية واقية أخرى؛ على أن تكون مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ سهلة الفك والتركيب لسهولة التنظيف.

(٦-٨) دورات المياه ومغاسل الأيدي وأماكن الاستحمام وأماكن تغيير الملابس:

يلزم توفير عدد مناسب من دورات المياه ومغاسل الأيدي والحمامات يتناسب مع عدد العاملين بالمنشأة وفقاً للجدول التالي، كما يجب توفر أماكن كافية ومناسبة لتغيير ملابس العاملين وفي موقع ملائمة تكون بعيدة تماماً عن صالات الإنتاج ولا تفتح عليها مباشرة وتكون مزودة بعدد كاف من الخزائن المغلقة.

عدد المرحاضين ومغاسل الأيدي وأماكن الاستحمام بالنسبة لعدد العمال

عدد العمال في الوردية	عدد المرحاضين	عدد مغاسل الأيدي	عدد أماكن الاستحمام
أقل من ١٠	٢	٢	٢
من ١١ إلى ٢٠	٤	٤	٦
من ٢١ إلى ٤٠	٦	٦	٨
من ٤١ إلى ٦٠	٨	٨	١٠
من ٦١ إلى ٨٠	١٠	١٠	١٢
من ٨١ إلى ١٠٠	١٢	١٢	١٢
أكثر من ١٠٠ مرحاض ومغسلة يد وحمام لكل ١٠ عمال			

ويجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١- فصل المراحيض عن مغاسل الأيدي وأماكن الاستحمام بأبواب ذاتية الإغلاق محكمة من الألمنيوم أو من أي معدن آخر غير قابل للصدأ.
- ٢- توفر التهوية المناسبة والإضاءة الجيدة في هذه الأماكن.
- ٣- يزود كل مرحاض بمروحة شفط وصندوق طرد (سيفون) وشطاف.
- ٤- تزود مغاسل الأيدي بماء الساخن والصابون السائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالمناشف الورقية وجهاز التجفيف بالهواء الساخن ووعاء للنفايات.
- ٥- أن تكون صنابير المغاسل من النوع الذي يعمل ذاتياً ، أو بالقدم لتجنب التلوث.

(٧-٨) مغاسل الأيدي بصالات الإنتاج:

يجب أن تزود صالات الإنتاج بالعدد الكافي والمناسبة من مغاسل الأيدي في الأماكن المناسبة حسب حاجة وظروف التصنيع وذلك لتطهير الأيدي على أن تجهز المغاسل بماء الساخن والبارد ومواد التنظيف والتطهير وجهاز تجفيف بالهواء الساخن. واستخدام المناشف الورقية فقط للتجفيف والتي يجب توفير العدد الكافي منها، مع توفير سلة نفايات للتخلص من المناشف بعد استعمالها. على أن توصل خطوط التصريف للمغاسل بخطوط المياه العادمة للمنشأة.

(٨-٨) أوعية تجميع النفايات والمواد غير الصالحة للاستخدام:

- ١- توفير العدد المناسب من أوعية النفايات للمواد غير الصالحة للاستخدام، على أن تكون هذه الأوعية محكمة القفل وذاتية الإغلاق بحيث تمنع وصول الحشرات والقوارض لما يدخلها من نفايات تجنباً لتلوث المواد الغذائية أو مياه الشرب أو المباني.
- ٢- تصنع أوعية النفايات من مواد غير منفذة لسوائل ومانعة للتسلر أو تكون من النوع الذي يستعمل لمرة واحدة.

(مادة ٩) : أقسام المنشأة

تقسم المنشأة داخلياً إلى سبعة أقسام، وذلك على النحو التالي:

١. القسم الإداري:

عبارة عن مبني مستقل أو جزء منفصل من أجزاء المصنع يحتوي على المكاتب الإدارية للوظائف المختلفة التي تضمن حسن سير العمليات الإدارية بشرط ألا يتصل هذا المبني اتصالاً مباشراً بصالحة الإنتاج.

٢. قسم استقبال المواد الخام (الأولية):

يقع في مقدمة المصنع على أن يكون لديه باباً مستقلاً وأن يجهز بمجموعة من الأدوات والمعدات مثل ميزان استقبال وطاولات الفرز وخلافه حسب حاجة المصنع . مع ضرورة وجود روافع كهربائية لنقل المواد الخام من سيارات الشحن للمستودع مع عدم السماح بدخول السيارات إلى داخل المستودعات في جميع الأحوال كما يراعى عدم تعرض المواد الخام للعوامل الجوية مثل أشعة الشمس المباشرة أو الأمطار أو الملوثات البيئية المختلفة مثل الدخان والأتربة والحشرات والقوارض.

٣. قسم التصنيع

يراعى فيه كل ما ورد بال المادة رقم (٧) من هذه اللائحة.

٤. قسم التعبئة

يجب أن يكون ذو درجة حرارة ورطوبة محددتين وهواء متجدد وفقاً لمطالبات التصنيع الجيد.

٥. المستودعات

يتم فيه تداول وتخزين المواد الأولية والمنتجات النهائية. ويراعى فيه درجة الحرارة والرطوبة المناسبتين والتهوية الجيدة والنظافة العامة، مع تطبيق كافة الاشتراطات العامة والخاصة التي وردت بلائحة مستودعات المواد الغذائية.

٦. قسم المنتجات النهائية:

يقع في نهاية المصنع ويكون مخصصاً لتخزين المنتجات النهائية المعدة للتوزيع على أن يجهز بأرفف للتخزين ويكون جيد الإضاءة والتهوية . مع ضرورة وجود روافع كهربائية لنقل المواد المنتجة إلى سيارات الشحن مع عدم السماح بدخول السيارات إلى داخل المستودعات في جميع الأحوال. كما يراعى عدم تعرض المنتجات للعوامل الجوية مثل أشعة الشمس المباشرة أو الأمطار أو الملوثات البيئية المختلفة مثل الدخان والأتربة والحشرات والقوارض.

٧. قسم المختبر

يُزود المصنع بمختبر للجودة لتحليل المواد الأولية لتحديد مدى مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمد بها ، وكذلك لتنبئ جميع مراحل التصنيع ، وتحليل المنتج النهائي ، على أن يُزود المختبر بالأجهزة والأدوات اللازمة لأخذ العينات والتحليل والاختبار ، ويعمل به أشخاص مؤهلين ومدربين ذوي خبرة في مجال التحاليل المعملية .

(مادة ١٠) : التجهيزات

(١-١٠) الآلات والمعدات والأدوات:

يجب أن تكون الآلات والمعدات المستخدمة والتي تلامس المادة الغذائية مباشرة مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ، ولا تتفاعل مع المنتج، ولا تسبب تغييرًا في الطعام أو الرائحة، ومقاومة للتأكل، وتتحمل عمليات التنظيف والتطهير المستمر، وسهولة التنظيف، ويفضل أن تكون مصنوعة من الصلب الغير قابل للصدأ على أن تكون أسطحها ملساء خالية من الخدوش والشقوق .

وتراعى الاشتراطات التالية في الآلات والمعدات المستخدمة:

- أ-** يكون تصميماً بشكل يمنع المخاطر الصحية ويسمح بسهولة تنظيفها وتطهيرها جيداً.
- ب-** يكون تركيب الآلات الثابتة بشكل يسمح بسهولة الوصول إليها وتنظيفها جيداً.
- ج-** تكون سهلة الفك والتركيب لسهولة تنظيفها وتطهيرها.

د - أن تكون سيارات نقل الكراatin من النوع الذي يستخدم الكهرباء أو البطاريات ، ويفصل بين استخدام سيارات الديزل أو البنزين .

٢-١٠ التجهيزات العلوية (في حالة وجودها) :

- أ - تكون جميعها مثل الأوناش المعلقة داخل صالات الإنتاج وأماكن تداول الأغذية مركبة بطريقة تحول دون تراكم الملوثات المختلفة، وتكون سهلة التنظيف.
- ب - لا تعوق عمليات الإنتاج.

(مادة ١١) : التشغيل والصيانة

يجب صيانة المبني والآلات والمعدات وكل ما يستخدم في المنشأة بما في ذلك شبكة الصرف الصحي لتكون في حالة جيدة باستمرار.

(مادة ١٢) : الأمان والسلامة

يجب توافر الاشتراطات التالية :

- ١ - وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحريق في حالة حدوثه لا قدر الله.
- ٢ - وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.
- ٣ - توفير طفایيات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية للعمل ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مراافق المبني وتجهيزاتها. كما يجب توفير اشتراطات الأمان والسلامة حسب تعليمات الدفاع المدني.
- ٤ - توفير صندوق للإسعافات الأولية يكون مزوداً بالممواد الضرورية مثل الأربطة الطبية والقطن والشاش والمواد المطهرة.
- ٥ - اتباع قواعد الأمن الصناعي خصوصاً في أقسام المنشأة التي تمثل خطراً على العاملين.
- ٦ - الحصول على التراخيص الالازمة من الدفاع المدني.

الباب الثالث

الاشتراطات الخاصة

(مادة ١٣) : عام

بالإضافة إلى الاشتراطات العامة التي يجب توافرها في مصانع الطحينية والطحينية، فإنه يجب توافر مجموعة من الضوابط الخاصة بمراحل التصنيع المختلفة للطحينية بدءً من المادة الأولية (السمسم) الواردة للمصنع وانتهاءً بالمنتج النهائي بفرض إنتاج طحينية أو طحينية عالية الجودة.

(مادة ١٤) : المواد الأولية (السمسم)

يجب أن يتتوفر في السمسم المستخدم الاشتراطات التالية:

- يكون من محصول جديد.
- يكون سليماً وصالحاً للاستهلاك الآدمي وخالياً من علامات التلف والفساد.
- يكون خالياً من الإصابات الحشرية ولا يحتوي على حشرات كاملة أو أطوارها أو جزائهما.
- يكون خالياً من النموات الفطرية والعفن وغير متكلل.
- يكون محتفظاً بجميع خصائصه الطبيعية من حيث المظهر واللون والرائحة.
- لا تتعدي نسبة الرطوبة به عن ١٠ - ٢١٪ حتى لا تنمو عليه الفطريات المنتجة للسموم الفطرية.

(مادة ١٥) : تخزين السمسم

يجب العناية بتخزين السمسم في المصنع ويجب أن تتوفر في المستودع الاشتراطات التالية:

- ١ يكون جيد التهوية وبعيداً عن أشعة الشمس المباشرة.
- ٢ يكون معتدل الحرارة ولا تزيد درجة الحرارة به عن ٢٥°.
- ٣ يمنع منعاً باتاً وجود أي مصدر للرطوبة داخله لمنع نمو الفطريات وتلف السمسم.
- ٤ يمنع منعاً باتاً تخزين السمسم على أرضية المستودع ويتم التخزين على قواعد بلاستيكية أو ألواح وقوائم (عروق) خشبية مع ترك ممرات باتساع كاف للتهوية.

(مادة ١٦) : التنقية والتنظيف والغربلة

تم عملية التنقية والغربلة لبذور السمسم بفرض فصل الشوائب والأتربة وقطع الحجارة والمواد الغريبة والحبوب الضامرة والمصابة، ويجب مراعاة ما يلي:

- ١ استخدام معدات التنقية والغربلة التي تعمل بالهواء لفصل الشوائب الخفيفة.
- ٢ يكون قسم التنقية والغربلة مستقلاً تماماً وبعيداً عن المصنع.
- ٣ يزود بمعدات ميكانيكية لشفط الغبار والأتربة الناتجة وتجميعها ومنع تسربها وانتشارها في بقية أجزاء المصنع.

(مادة ١٧) : التقشير وفصل القشرة

تستخدم المقاشر الآلية لتقشير بذور السمسم والتي تقوم في نفس الوقت بفصل القشور عن الفلقات باستخدام الهواء، ويجب مراعاة تجميع القشور الناتجة وتخزينها في جزء مستقل من مستودع السمسم.

(مادة ١٨) : تحميص السمسم

يتم تحميص بذور السمسم المقشورة باستعمال المحامص التي تعمل إما بالبخار أو باللهب الناتج عن احتراق مواد الوقود السائلة، ويجب أن تتوفر فيها الاشتراطات التالية:

- ١ يستخدم السولار كوقود وينعى استخدام غيره من مواد الوقود.
- ٢ تزود المحمصة بمدخنة لتصريف الأدخنة الناتجة عن تحميص بذور السمسم.
- ٣ تزود بأذرع للتقليل وأن تكون هذه الأذرع من معدن مقاوم للصدأ.
- ٤ تجنب التحميص الزائد حتى لا يؤثر ذلك في لون الطحينة وطعمها وبقية خصائصها الطبيعية.
- ٥ تهوية السمسم بعد التحميص مباشرةً لوقف استمرار تأثير الحرارة على السمسم (التحميص الزائد).

(مادة ١٩) : طحن السمسم

تنقل البذور المحمصة إلى مطاحن السمسم، ويراعى فيها ما يلي:

- ١ تصنع الطواحين من أحجار شديدة الصلابة ومقاومة للتأكل الناتج عن الاحتكاك حتى لا يسبب تلوثاً للطحينة الناتجة ببقايا نواتج تآكل الأحجار.
- ٢ ضرورة إعادة نقش أحجار الطواحين من الداخل تبعاً لظروف ومدة التشغيل.
- ٣ يتم تثبيت محور إدارة الحجر العلوي للطاحونة على سبيكة خالية من الرصاص أو يتم تقليل محتوى الرصاص بها لأقصى درجة ممكنة حتى لا تسبب تلوث المنتج بهذا المعدن السام.
- ٤ تكون مجاري استقبال الطحينة الناتجة مغطاة تماماً وغير مكشوفة ويميل نحو فتحه التصريف وصهر برج التجميع.

(مادة ٢٠) : التخزين

تنقل الطحينة الناتجة إلى صهريج التخزين والذي يجب أن تتوفر فيه الاشتراطات التالية:

- ١- مصنوع من معدن غير قابل للصدأ.
- ٢- محكم الغلق تماماً وبعيد عن مصادر التلوث المختلفة.
- ٣- يتم تغذية الصهريج بالطحينة باستخدام طلمبة من الصلب الغير قابل للصدأ.
- ٤- يزود بوسيلة تقليل للطحينة لمحافظة على قوامها ومنع انفصال مكوناتها والمحافظة على تجانسها.
- ٥- يزود بوسيلة تصريف للطحينة إلى وحدة التعبئة.
- ٦- يزود بزجاجة بيان جانبية لبيان مستوى الطحينة داخله.

(مادة ٢١) : التعبئة

تستخدم عبوات مختلفة لتعبئنة الطحينة وتكون إما من الصفيح أو البلاستيك أو الزجاج، ويجب مراعاة الآتي بالنسبة للعبوات:

- ١- تصنع من مواد غير ضارة بالصحة.
- ٢- تكون نظيفة تماماً.
- ٣- تكون جديدة لم يسبق استعمالها.
- ٤- تحافظ على خصائص الطحينة المعبأة بها ولا تُغير من خواصها الطبيعية أو الكيماوية ولا تتفاعل معها.
- ٥- يجب وضع بطاقة بيان على عبوات الطحينة تكون واضحة البيانات وفقاً للمواصفة القياسية المقررة ومكتوبة باللغة العربية بطريقة غير قابلة للمحو وأن تكون البطاقة ثابتة غير قابلة للإزالة .
- ٦- يجب أن تعبأ عبوات الطحينة في كراتين نظيفة وسليمة.

(مادة ٢٢) : تخزين المنتج النهائي

تخزن الكراتين في مستودعات خاصة بالمنتج النهائي تمهدأً للتسويق والتداول على أن تكون المستودعات نظيفة جيدة التهوية والإضاءة جافة تماماً وبعيدة عن كل مصادر التلوث مع ضرورة توفير كافة الاشتراطات الواردة بلائحة مستودعات المواد الغذائية.

(مادة ٢٣) : الاختبارات

يجب سحب عينات دورية من الطحينية الناتجة لفحصها وتحليلها مخبرياً للتأكد من صلاحيتها للاستهلاك الآدمي ومطابقتها للمواصفات القياسية المقررة. ولا يجوز إضافة أي مادة حافظة للطحينية أو أي مادة أخرى لأي غرض من الأغراض.

(مادة ٢٤) : الطحينية

يجب أن تتوفر فيها الاشتراطات التالية:

- ١ أن يستعمل السكروز فقط في تصنيع الحلاوة الطحينية المصنوعة من السكروز.
- ٢ أن لا تزيد نسبة شراب الجلوكوز في حالة استعماله عن ٣٥٪ من إجمالي المادة السكرية المستخدمة.
- ٣ تكون متجانسة اللون خالية من التبقع والعرق السكري.
- ٤ تكون خالية من الطعوم والروائح الغريبة الغير مقبولة.
- ٥ تكون خالية من الزناخة.
- ٦ تكون متمسكة القوام قابلة للقطع بالسكين دون صلابة أو تفتت.
- ٧ تكون خالية تماماً من المواد المائمة مثل النشا والدقيق أو التلك.
- ٨ يمنع منعاً باتاً إضافة أي محليات صناعية إليها.
- ٩ لا تقل نسبة زيت السمسم بها عن ٢٥٪ بالوزن.

- ١٠ لا تزيد نسبة الرطوبة بها عن ٥٪.
- ١١ تكون خالية من الحشرات بأنواعها وأطوارها المختلفة ومن أجزائها وإفرازاتها.
- ١٢ تكون خالية من أي نموات فطرية ظاهرة.
- ١٣ تكون جميع المواد المضافة مثل المنكهات والمكسرات والشوكلاته أو الفواكه المجففة أو التوابل صالحة للاستهلاك الآدمي ومطابقة للمواصفات القياسية المقررة الخاصة بكل نوع منها.

(مادة ٢٥): النظافة العامة

يجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١ توفير الوسائل والأجهزة والمعدات اللازمة لتنظيف وتطهير الأدوات والأواني والمعدات.
- ٢ وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة العامة في مختلف أجزاء المصنع بحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين وبلغاتهم وعلىهم التقيد بها.
- ٣ مكافحة الآفات داخل المصنع وفي الأماكن المحيطة به.
- ٤ استخدام الطرق الطبيعية مثل الصواعق الكهربائية لمكافحة الحشرات والأجهزة الفوق صوتية لمكافحة القوارض.
- ٥ استخدام المبيدات الحشرية في حالة عدم فاعلية الطرق الطبيعية السابقة في المكافحة مع ضرورةأخذ الاحتياطات الازمة لحماية الأغذية والآلات والأدوات من التلوث.
- ٦ التنظيف الجيد بعد استعمال المبيدات الحشرية للتخلص من آثارها على أن يتم التنظيف بالماء الساخن والصابون والمنظفات الصناعية للتخلص من بقايا المبيدات قبل إعادة استخدام الآلات والأواني والمعدات مرة أخرى.
- ٧ لصق بطاقة بيان على عبوات المبيدات والمنظفات والمطهرات وأي مادة كيميائية

أخرى والتي تشكل خطراً على الصحة العامة، على أن يوضح بها اسم الصنف وطريقة الاستعمال.

-٨- يمنع منعاً باتاً تخزين أيٍ من هذه المواد في أماكن الإنتاج المختلفة أو مستودعات الأغذية.

-٩- تجميع النفايات في أكياس بلاستيكية داخل أوعية محكمة الغلق تكون من النوع الذي يفتح ذاتياً بالضغط بالقدم لمنع تلوث الأيدي ، مع ربط الأكياس تمهدأ للخلص منها أولاً بأول خارج المصنع في الأماكن المخصصة لذلك أو من خلال المعهد إن وجد.

-١٠- غسل وتطهير أوعية النفايات يومياً باستعمال المطهرات المناسبة.

-١١- ضرورة تنظيف وغسل أرضيات وجدران المصنع يومياً.

(مادة ٢٦) : الترخيص

على صاحب المصنع أو مديره المسئول الاحتفاظ بالترخيص في مكان ظاهر.

(مادة ٢٧) : سجل الرقابة الصحية

على صاحب المصنع أو مديره المسئول الاحتفاظ بصفة دائمة بسجل الرقابة الصحية الذي يصرف له مع الترخيص، وعليه أن يقدمه للقائم بعملية الرقابة عند أي زيارة، ولا تجوز إحداث أي تغيير فيما يدون به من بيانات أو ملاحظات، سواءً كان هذا التغيير بالكشط أو بالمحو أو بالإزالة أو بأي طريقة أخرى.

الباب الرابع

الهامون

(مادة ٢٨) : استخراج الشهادات الصحية

لا يجوز الاشتغال بتداول الأغذية إلا من كان حاصلاً على شهادة صحية من الجهة الصحية المختصة تقييد خلوه من الأمراض المعدية (Infectious Diseases) التي تنتقل عن طريق الغذاء وعدم حمله لجراثيمها. و تستخرج الشهادة الصحية بعد إجراء الفحوصات الالزمة على العامل وتحصينه ضد بعض الأمراض.

أولاً: الفحوصات الطبية:

- 1. الكشف السريري (الإكلينيكي) على العامل (صدر - بطن - أمراض جلدية).
- 2. الفحوصات المخبرية المطلوبة وتشمل:
 - أ. فحص البراز للطفيليات (Parasites).
 - ب. فحص الدم لكل من التيفود (Typhoid) - الباراتيفود (Paratyphoid).
 - ج. مزرعة براز للسلالونيلا (Salmonella) والشيجلا (Shigella) وضممات الكوليرا (Vibrio Cholera).
 - د. مسحة من الأنف والحلق (الدفتيريا) (Diphtheria).
 - هـ. أشعة على الصدر.

ويتعين إجراء هذه الفحوصات والتحاليل في الوحدات والمرافق الصحية والمستشفيات التابعة لوزارة الصحة أو بالعيادات والمستوصفات والمستشفيات الخاصة المصرح لها بذلك من قبل وزارة الصحة.

ثانياً: التحصينات:

تم في المراكز الصحية أو المستشفيات التابعة لوزارة الصحة فقط وتشمل:

- ١ التحصين ضد الحمى الشوكية (Meningitis)، مرة كل سنتين.
- ٢ التحصين ضد التيفود (Typhoid)، جرعتان بينهما أسبوع على الأقل كل سنتين.

(مادة ٢٩) : صلاحية الشهادة الصحية

مدة صلاحية الشهادة الصحية سنة واحدة وتتجدد فور انتهائها، ويتم اتباع نفس الخطوات السابقة للحصول على شهادة أخرى.

(مادة ٣٠) : الأمراض المعدية والإصابات

(١-٣٠) الأمراض المعدية

عدم السماح لأي شخص يشتبه في أنه يعاني من أو يحمل أي مرض معدي ينتقل عن طريق الغذاء، أو يكون مصاباً بجروح ملتهبة أو بالتهابات جلدية أو تقرحات أو إسهال، بالعمل في تداول الأغذية أو القيام بأي عمل له صلة مباشرة بالغذاء. وإذا كان هذا الشخص من العاملين بالمنشأة يجب استبعاده عن العمل ومراجعةه لأقرب مستشفى أو مركز صحي حتى يتم علاجه وشفاؤه من المرض أو الإصابة ، وفي حالة تعذر علاجه يستبعد نهائياً عن العمل .

(٢-٣٠) الإصابات

إذا أصيب عامل أثناء العمل بجرح فيجب استبعاده فوراً عن العمل حتى تتم حماية موضع الإصابة بشكل تام بواسطة شريط طبي لاصق مقاوم للماء ذي لون مميز ومثبت بشكل محكم مع توفير الإسعافات الأولية لهذا الغرض. ولا يسمح للعامل بالعودة للعمل إلا بعد استخدام قفاز يغطي موقع الإصابة أو شفائه من الإصابة .

(مادة ٣١) : المظهر والسلوك الشخصي

- ١ على كل شخص أثناء العمل في مناطق تداول الأغذية أن يوازن على غسل يديه مراراً بشكل جيد باستعمال الماء والصابون، ويجب غسل الأيدي قبل البدء في العمل وبعد الخروج من دورة المياه وبعد لمس أي مادة ملوثة أو تداول أي مادة يحتمل أن تكون مصدراً لنقل الأمراض، كما يجب غسل اليدين بعد الأكل أو

التدخين أو لس الشعر أو الأنف أو الأذن أو الفم أو الوجه، مع اتباع التعليمات السليمة لغسل الأيدي.

للحافظة على النظافة الشخصية يجب على العاملين ارتداء الملابس الواقية والملائمة أثناء العمل، بما في ذلك غطاء الرأس والأحذية. ويجب أن تكون جميع هذه الملابس قابلة للتنظيف ما لم تكن مصممة للاستعمال غير المكرر، مع العناية بنظافة الأظافر وتقليمها.

-٢ يمنع منعاً باتاً القيام بأي عمل ينتج عنه تلوث للغذاء مثل الأكل أو الشرب أو التدخين أو البصق أو التمخرط وخلافه في مكان العمل.

-٣ يجب استخدام القفازات المعقمة التي تستخدم لمرة واحدة فقط خصوصاً في قسم التعبئة، مع مراعاة أن ارتداء القفازات لا يغنى عن غسل الأيدي جيداً. ويجب أن تصنع القفازات من مادة غير منفذة.

-٤ على جميع العاملين في أقسام التصنيع والتعبئة ارتداء كماماً (Mask) لتفطير الفم والأنف أثناء العمل.

-٥ يمنع منعاً باتاً ارتداء العاملين في أقسام التصنيع والتعبئة للمتعلقات الشخصية مثل الحلي والخواتم والساعات والدبابيس أثناء العمل.

-٦ يمنع منعاً باتاً النوم في أماكن العمل أو المستودعات.

(مادة ٣٢) : التدريب على الشؤون الصحية

يجب أن يدرب جميع العاملين بالمنشأة على الاشتراطات والقواعد الصحية لتداول الأغذية لمنع تلوث الغذاء.

(مادة ٣٣) : الاحتياطات الخاصة بالزائرين

يجب أن تتخذ الاحتياطات لمنع تلوث الغذاء من قبل زوار موقع تداول الأغذية، وتتضمن هذه الاحتياطات ارتداء الملابس الواقية وتمرير أحذيتهم على المغاطس الأرضية عند الأبواب.

الباب الخامس

مراقبة تنفيذ اللائحة

(مادة ٣٤) : مراقبة تنفيذ اللائحة

تختص وزارة الشئون البلدية والقروية بمراقبة تنفيذ هذه اللائحة.

